

والمفاجأة، بل يتلطف في السير بها إلى الصلاح على مراحل متريثة، متصاعدة، حتى يصل بها إلى الغاية.

كلنا نعرف ما كان منه في شأن الخمر، وأنه لم يبطله بجرة قلم، بل لم يحرمه تحريماً كلياً إلا في المراحل الرابعة من الوحي. أما المرحلة الأولى (التي نزلت في مكة) فإنها رسمت الوجهة التي سيسير فيها التشريع. وأما المراحل الثلاث (التي نزلت بالمدينة) فكانت أشبه بسلم: أولى درجاته بيان مجرد لآثار الخمر، وأن إثمه أكبر من نفعه والدرجة الثانية تحريم جزئي له، والثالثة تحريمه التحريم الكلي القاطع.

فهل يطيب لكم أن تدرسوا معي المنهج التدريجي الذي سلكه القرآن في مسألة الربا؟. إنه لمن جليل الفائدة أن نتابع هذا السير لنرى انطباقه التام على مسلكه في شأن الخمر، لا في عدد مراحلها فحسب، بل حتى في أماكن نزول الوحي، وفي الطابع الذي تتسم به كل مرحلة منها.

نعم، فقد تناول القرآن حديث الربا في أربعة مواضع أيضاً، وكان أول موضع منها وحياً مكياً، والثلاثة الباقية مدنية، وكان كل واحد من هذه التشريعات الأربعة متشابهاً تماماً المشابهة لمقابله في حديث الخمر.

ففي الآية المكية يقول ﷻ جلت حكمته: " وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند ﷻ وما آتيتم من زكاة تريدون وجه ﷻ فأولئك هم المضعفون " (سورة 30 - آية 29) هذه كما ترون موعظة سلبية: إن الربا لا ثواب له عند ﷻ.

نعم، ولكنه لم يقل إن ﷻ ادخر لأكله عقاباً. وهذا بالضبط نظير صنيعه في آية الخمر المكية (16/67) حيث اوماً برفق إلى أن ما يتخذ سكراناً ليس من الرزق الحسن، دون أن يقول إنه رجس واجب الاجتناب، ومع ذلك فإن هذا التفريق في الأسلوب كان كافياً وحده في إيقاف النفوس الحية، وتنبيهها إلى الجهة التي سيقع عليها اختيار المشرع الحكيم.

أما الموضوع الثاني فكان درساً وعبرة قصها علينا القرآن من سيرة اليهود